

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٧ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع توسيع المستشفى العام بمدينة أسوان
محافظة أسوان من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء
على الأراضي اللازمة له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة
العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة
بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر .

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع المستشفى العام
بمدينة أسوان بمحافظة أسوان .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لإقامة
هذا المشروع والبالغ مساحتها فدان و ٦ قراريط و ١٦ سهما والموضع
بساتها وموقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالمذكرة والرسم المرافقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

على رئاسة الجمهورية في أول مفترقة ١٣٩٣ (٦ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٦٧ لسنة ١٩٧٣
بشأن اعتبار مشروع توسيع المستشفى العام بمدينة أسوان
محافظة أسوان من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض
اللازمة له

وافق السيد محافظ أسوان بتاريخ ١٩٧٠/٩/٢١ على مشروع توسيع
المستشفى العام بمدينة أسوان محافظة أسوان .

وقد وقع الاختيار على قطعة الأرض اللازمة لتنفيذ هذا المشروع وهي
تقع بحوض العمدة رقم ٦ ضمن القطع ٢٦٤٢٤ ببندر أسوان وتمثل الجزء الملون
باللون الأحمر بالخرائط المرفقة .

وتبلغ حصة مساحة هذا الموقع فدان و ٦ قراريط و ١٦ سهما (فقط
فدان واحد وستة قراريط وستة عشر سهما) ملك للسادة ورتة محمد إبراهيم
أبو شوك ، الذين وافقوا على هذا المشروع .

وقد تم ادراج مبلغ ٦٠٠٠ جنيه بموازنة محافظة أسوان لصرف التعميمات
المستحقة لهم .

لذلك فقد أعد مشروع القرار الجمهوري المرافق ، برجاه التفضل بالموافقة
عليه وإصداره .

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية

ممدوح سالم

بيان

باسماء الملاك لمشروع نزع ملكية الأرض المقام عليها
سور المستشفى العام بأسوان

مقدار ما سترجع ٥٣٦٨,٧٣ مترا تعادل فدان و ٦ قراريط و ١٦ سهما
ملك ورتة محمد إبراهيم أبو شوك بحوض العمدة رقم ٦ ضمن القطع ٢٦٤٢٤
ببندر أسوان وسيتم صرف التعميمات بموجب مستندات الملكية ،
بيان ممتلكاتهم : لم يستدل على ملكياتهم حيث أنها بالميراث وبالتالي هم ملاك
ظاهرين حسب الإرشاد المساحي ، (موافقون) الأرض موضوع المشروع
زراعية ولا يوجد عليها مباني أو منشآت أخرى .